

المبسوط في فقه الإمامية

[197] فيما بينه وبين الـ لا في الظاهر، لانه محتمل، وهو أعرف بما أراد. إذا قال أقسم لا فعلت كذا لاكلمت زيدا، ولم ينطق بما حلف به، لم يكن يمينا أرادها أو لم يردّها عندنا وعند كثير منهم وفيه خلاف. إذا قال لعمر والـ روى أصحابنا أنه يكون يمينا وبه قال جماعة غير أنهم لم يشترطوا النية وقال بعضهم لا يكون يمينا إذا أطلق أو لم يرد يمينا، وإن أراد يمينا كان يمينا وهذا هو مذهبنا بعينه. وإذا قال وحق الـ كانت يمينا إذا أراد يمينا، وإن لم يرد لم تكن يمينا و قال بعضهم وإن أطلق أيضا يكون يمينا وفيه خلاف، فأما إن قال لم أرد يمينا لم تكن يمينا بلا خلاف. وقوله وقدرة الـ كقوله وحق الـ وكذلك قوله وعلم الـ إن قصد به ما ذكرناه وقصد به اليمين كان يمينا، وعندهم إن قصد اليمين أو أطلق كان يمينا فإن لم يرد يمينا فليست يمينا بلا خلاف. فأما قوله وعظمة الـ وجلال الـ وكبرياء الـ فكلها يمين إذا نوى بها اليمين عندنا، وعندهم يمين على كل حال إذا أطلق وإذا قصد، وإن قال لم أرد يمينا قبل عندنا منه، وعندهم لا يقبل لأنها من صفات ذاته. وأما إذا قال الـ فان قصد يمينا كان يمينا، وإن لم يقصد لم يكن يمينا وعندهم مثل قوله وحق الـ إن أطلق أو أراد يمينا كان كذلك، وإن لم يرد لم يكن يمينا. لا فرق بين قوله بالـ وتالـ في أنه إذا قصد به اليمين كان يمينا في كل موضع في الالاء والقسامة وغيرهما، وفيهم من فرق. إذا قال الـ لافعلن كذا وكذا، فان أطلق أو لم يرد يمينا لم يكن يمينا عندنا وعندهم: عندنا لان اليمين يحتاج إلى نية، وعندهم لان حرف القسم ليس فيه وقال بعضهم يكون يمينا. إذا قال أشهد بالـ، إن أراد يمينا كان يمينا وإن أطلق أو لم يرد يمينا لم يكن يمينا وفيه خلاف.